

الفتاوى المعاينة لبعض المسائل الطبية



- ١- خروج الدم بغير اختيار لا يفطر وان كثراً، مثل الرعاف والجروح والنزيف (ابن باز رحمة الله).

٢- دم التحليل وخلع القرس لا يفطر (ابن باز رحمة الله).

٣- التبرع بدم قليل لا يفطر (ابن عثيمين رحمة الله).

٤- تخدير القرس وحشوه لا يفطر (ابن باز رحمة الله).

٥- الحقيقة الشرجية لافتظر (ابن باز رحمة الله). * وكذلك حبوب التحاميل.

٦- الإبر التي في الوريد أو العضل لافتظر (ابن باز رحمة الله) مثل الإبر المسكنتة للألام وإبر السكر.

٧- استعمال معجون الأسنان لا يفطر وعليه الاحتراز من ابتلاعه (ابن باز رحمة الله). * وكذلك السواك الذي فيه طعم نكهات مختلفة فإنه يتبع الاحتراز منه.

٨- قطرة العين والأذن لافتظر (ابن باز رحمة الله).

٩- دواء الفرغرة لا يفطر إذا لم تبتليه لكن لا تفعله إلا عند الحاجة (ابن عثيمين رحمة الله).

١٠- بخاخ الريبو لا يفطر (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية) * وكذلك الأكسجين وبخاخ الأنف لا يفطر إذا لم يضف إليه مواد تدخل إلى الجوف.

١١- وضع المرهم على الأنف لا يفطر لكن يحتزم من وصوله إلى جوفه (ابن عثيمين رحمة الله).

١٢- من ثم يتعمد القيء لا يفسد صومه (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية).

١٣- من عجز عن الصوم لكبر أو مرض لا يرجى برأه يفطر ويطعنه عن كل يوم مسكتنا (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية).

الفتاوى الزمانية لبعض المسائل الطبية

١٤. مقدار الإطعام لكل مسكين نصف صاع من بر أو أرز يساوي (١.٥) كيلو ونصف تقريباً ولو دعا المسكين أو المساكين وغداهم أو عشاهم على قدر الأيام التي أفطرها صح ذلك (ابن باز رحمه الله). ولو أعطاها المسكين أو المساكين دفعة واحدة سواء في أول الشهر أو آخره صح ذلك.
١٥. من أفطر لمرض يرجى برؤه فعليه القضاء بعد رمضان ولا إطعام عليه (ابن باز رحمه الله) فإن آخر القضاء إلى رمضان آخر من غير عذر لزمه مع القضاء كفارة.
١٦. العامل والمريض إذا خافت على نفسيهما أو ولديهما أفطرتا وتقضيان فقط (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية) تقضيان الصوم فقط.
١٧. المغمى عليه لمدة يوم أو يومين إلى ثلاثة أيام يقضى احتياطاً (ابن باز رحمه الله) يقضي الصوم فقط.
١٨. الكبير الذي يعقل يوماً ويهدى يوماً، يصوم الذي يعقل فيه ولا يصوم اليوم الذي يهدى فيه، وإذا صام أول النهار ثم هدى أثناء اليوم بطل صومه ولا يلزم الإمساك، ولكنه يلزم القضاء (ابن عثيمين رحمه الله) يقضي الصوم فقط.
١٩. الهرم الذي فقد عقله يفطر ولا إطعام عليه (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية).
٢٠. غسيل الكلي يفسد الصوم (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية).
٢١. الحجامرة والتبرع بهم كثير يفطر (ابن باز رحمه الله) مقداره التبرع الذي يفطره وما كان بمعنى الحجامرة.
٢٢. الإبر المغذية تفطر (ابن باز رحمه الله).
٢٣. قطرة الأنف تفطر (ابن باز رحمه الله).

قرأها وعلق عليها فضيلة الشيخ:
أ.د عبد الله بن محمد الطيار

